

التكامل الاقتصادي الخليجي توصيات بناء على خبرة المجتمع الدولي في تفعيل الاتفاقيات الدولية

إعداد

د . عمر العبيدلي

أ . غادة عبد الله

مركز البحرين للدراسات الاستراتيجية
والدولية والطاقة

التكامل الاقتصادي الخليجي

توصيات بناء على خبرة المجتمع الدولي في تفعيل الاتفاقيات الدولية

الملخص :

الوصول إلى التكامل الاقتصادي الخليجي هدف من أهم الأهداف التي بسببها تم تأسيس مجلس التعاون لدول الخليج العربية. ومنذ تأسيس المجلس اتخذت العديد من القرارات التي تهدف إلى زيادة التكامل بين الدول الأعضاء. ولكن تبين لنا البيانات أنّ العديد من هذه القرارات لم تفعل مما أدى إلى تأخير الوصول إلى

د . عمر العبيدلي

أ . غادة عبد الله

التكامل الاقتصادي، مما سبب ضياع العديد من الفرص الاقتصادية المهمة. ولهذا سيتمّ في هذه الدراسة، أولاً: مناقشة مسار التكامل الاقتصادي الخليجي ومقارنة الإنجازات الحقيقية التي تمّ الاتفاق عليها خلال القمم الخليجية. ثانياً: التحدّث عن خبرة المجتمع الدولي في أفضل السبل لتفعيل الاتفاقيات الدولية الاقتصادية وغير الاقتصادية. ثالثاً: بناءً على هذه الخبرة، يتمّ استخلاص توصيات خاصّة لدول مجلس التعاون لتعزيز عملية تفعيل التكامل الاقتصادي الخليجي.

المقدمة :

منذ تأسيس مجلس التعاون في عام ١٩٨١، طمحت الدول الخليجية لإنشاء هويّة اقتصادية واحدة خاصّة بها، كبديل عن الهويّات الست للدول الأعضاء، واتخذ المجلس الأعلى عدداً كبيراً من الخطوات لتحقيق هذا الهدف الواعد. ولا شك أنّ الدول الخليجية تميّزت في عام ٢٠١٤ بمستوى أعلى من التعاون والانسجام

الاقتصادي، مقارنة بعام ١٩٨١، حيث أصبح استقرار أي مواطن خليجي في دولة خليجية أخرى أمراً طبيعياً، بالإضافة إلى ممارسته نشاطاً تجارياً، وتسجيل أبنائه في مدارس محلية، وتملكه عقاراً، وانضمامه إلى نظام التقاعد.

ومع ذلك يعاني التجار من ثغرات عديدة ومنتشرة في تفعيل مشروع السوق الخليجية المشتركة الذي يسعى إلى إيجاد اقتصاد موحد. فهناك حواجز تعيق الحركة البيئية الخليجية للبضائع والموارد البشرية والرأسمال، وذلك خلافاً لما تمّ الاتفاق عليه من قبل دول مجلس التعاون في سلسلة من معاهدات خلال الثلاثين سنة الماضية. ويشكو رجال الأعمال - بشكل اعتيادي - من هذه الحالة عبر تقارير تصدر من اتحاد غرف التجارة، لأنهم هم أكبر الخاسرين حينما لا تنفذ مشاريع التكامل الاقتصادي، ولكن إلى الآن لم تؤد تلك الشكاوي إلى حل جذري وشامل لمشكلة التفعيل. وطالما ظلت حالة التطبيق الجزئي مستمرة، فإنّ الفرص الاقتصادية الضائعة تتراكم أكثر وأكثر.

ومن الأمور المتوقعة أن تمرّ بعض الدول بصعوبات في تطبيق اتفاقيات معقدة كالوحدة الجمركية أو السوق المشتركة، لاسيما إن كان هناك تضارب في المصالح في بعض جزئيات الاتفاقية، ولذا تمّ تطوير منظومات رقابية وعقابية لدعم عملية التفعيل. ويمكن لدول مجلس التعاون الاستفادة من خبرة المجتمع الدولي في رسم تلك المنظومات التي تغطّي مجالات متنوعة، كالاتفاقيات الاقتصادية والبيئية والعسكرية وغيرها.

مشكلة الدراسة

رغم أن التكامل الاقتصادي هو من أهم الأهداف التي بسببها تم تأسيس مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ورغم المنافع العديدة التي تنتج عن التكامل الاقتصادي، نجد أن القرارات التي يتخذها مجلس التعاون بهدف زيادة التكامل الاقتصادي بين الدول الست الأعضاء لم تفعل في الكثير من الأحيان، ولذلك لا تزال هناك عوائق على دول مجلس التعاون تخطيها للوصول إلى التكامل الاقتصادي. لهذا فإن في هذه الدراسة سيتم التعرف على أفضل الطرق

لتشجيع دول الخليج على الالتزام بالاتفاقيات التي تهدف إلى رفع مستوى التكامل الاقتصادي فيما بينها.

فرضية الدراسة

يمكن تشجيع دول مجلس التعاون لتفعيل المشاريع التكاملية الاقتصادية الخليجية بشكل صحيح عبر الاستفادة من خبرة المجتمع الدولي في تفعيل الاتفاقيات الدولية.

أهمية الدراسة

تحقيق التكامل الاقتصادي، وعمل دول مجلس التعاون ككتلة اقتصادية واحدة، سيؤدي إلى منافع اقتصادية كبيرة للدول الأعضاء عبر زيادة التجارة البينية بينها، وزيادة الاستثمارات المحلية والأجنبية فيها. وللتكامل الاقتصادي أيضاً أهمية استراتيجية كبيرة حيث إن دول مجلس التعاون ستفرض نفسها عالمياً ككتلة واحدة، مما يرفع من قدراتها على التفاوض في المحافل الدولية، ولهذا تتجسد أهمية هذه الدراسة من خلال تبين الطريق الصحيح، وتوضيح السياسات التي يجب أن تتخذها دول مجلس التعاون لتحقيق التكامل الاقتصادي الخليجي.

منهجية الدراسة

ستتم صياغة هذه المنهجية من خلال ثلاثة فصول :

الفصل الأول : سيتم الاعتماد على الجانب الوصفي التحليلي لوصف طبيعة التكامل الاقتصادي الخليجي. وستتم الاستعانة ببيانات العدد السادس من تقرير الأمانة العامة: "السوق الخليجية المشتركة: حقائق وأرقام" للمقارنة بين الإنجازات الرسمية، والخطط المطروحة من قبل مجلس التعاون، وبين الإنجازات في الواقع. أما في الفصل الثاني فسيتم شرح خبرة المجتمع الدولي في أفضل السبل لتفعيل الاتفاقيات الدولية بعد الاطلاع وتحليل ومقارنة الأدبيات العالمية المنشورة حول كيفية تشجيع الدول للامتثال للاتفاقيات الدولية. أما في الفصل الثالث فستعرض الاستنتاجات والتوصيات الخاصة لدول مجلس التعاون بناءً على التحليل في الفصلين الأول والثاني من الدراسة.

الفصل الأول

طبيعة التكامل الاقتصادي الخليجي

الإنجازات الرسمية والخطط المطروحة

لقد كانت أول خطوة خطاها مجلس التعاون نحو تحقيق التكامل الاقتصادي هي وضع خطة عمل المجلس في عام ١٩٨١، من خلال الاتفاقية الاقتصادية الموحدة. وفيها رسم طريق التكامل الاقتصادي من خلال إقامة منطقة التجارة الحرة أولاً، ثم الاتحاد الجمركي، ثم السوق الخليجية المشتركة، وانتهاءً بالاتحاد النقدي والاقتصادي. وفي سنة ١٩٨٣ تم الإعلان عن إقامة منطقة تجارة حرة بين الدول الأعضاء. وبناءً على هذا تمت المساواة بين مواطني دول المجلس، وتم السماح لهم بمباشرة أعمالهم في تجارة التجزئة أو تجارة الجملة، في أي بلد من الدول الأعضاء. كما تم السماح للمؤسسات والشركات الخليجية أن تفتتح لها مكاتب في أي دولة خليجية أخرى. ويستطيع أي مواطن خليجي الاستيراد والتصدير إلى دول المجلس من دون وكيل محلي. كما يستطيع جميع المستثمرين الخليجيين تملك وتداول الأسهم في أي دولة عضو، وقد أدت إقامة منطقة التجارة الحرة إلى فوائد اقتصادية كبيرة، حيث ارتفع حجم التبادل التجاري بين دول المجلس من أقل من ٦ مليارات دولار في عام ١٩٨٣ إلى حوالي ١٥ مليار دولار في عام ٢٠٠٢ م (الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية).

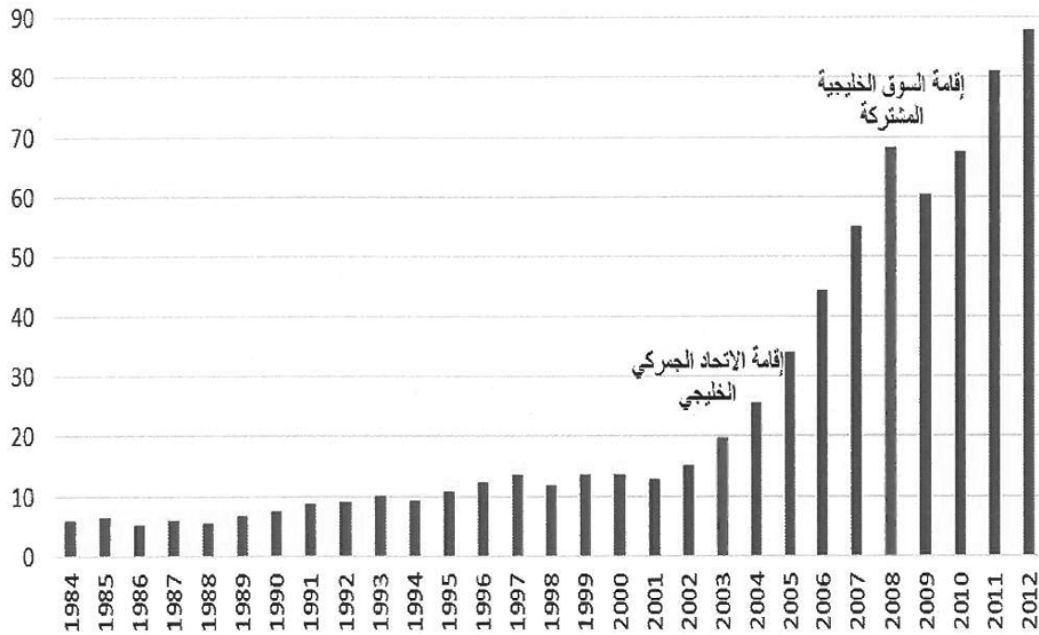
وتم تأسيس الاتحاد الجمركي في ٢٠٠٣، حيث تمت إزالة الرسوم الجمركية بين الدول الأعضاء ومعاملة المنتجات الخليجية معاملة المنتج الوطني. وكذلك تم وضع أنظمة وإجراءات جمركية موحدة وتعرفة جمركية موحدة تجاه العالم الخارجي، وقد حددت هذه التعرفة بواقع ٥٪ على جميع السلع المستوردة من خارج دول مجلس التعاون، باستثناء المنتجات المعفية من الرسوم الجمركية (اتحاد غرف دول مجلس التعاون الخليجي). وتكون هناك نقطة

دخول واحدة يتمّ فيها تحصيل الرسوم الجمركية على المنتجات الأجنبية، وبعد دخول المنتج الأجنبي يمكن للمنتج أن يتنقل بين دول مجلس التعاون من دون أيّ رسوم، وتتمّ معاملة المنتج معاملة البضائع الأخرى.

وفي ٢٠٠٨، تمّ إطلاق السوق الخليجية المشتركة التي تهدف إلى تحقيق المواطنة الخليجية، فتتم معاملة كل مواطن خليجي معاملة مواطني الدولة، فيتساوى جميع مواطني دول المجلس مع بعضهم في التعليم، والصحة، والإقامة، والحصول على فرص عمل، والاستثمار، وتملك العقار، والضرائب، والخدمات الاجتماعية، والتأمين الاجتماعي، والتقاعد.

كما يستطيع مواطنو دول مجلس التعاون التنقل بلا قيود بين الدول الأعضاء من دون الحاجة إلى جواز سفر، باستخدام البطاقة الشخصية. ونتيجة لهذه التغيرات، وصلت حركة المواطنين البينية إلى ١٦ مليوناً في ٢٠١٢. كما وصل عدد المواطنين الخليجيين العاملين في دولة أخرى إلى ١٦ ألف شخص في القطاع العام، و ٢٠ ألفاً في القطاع الخاص في ٢٠١٢. كما ازداد عدد المضمولين من مواطني دول المجلس في التقاعد بالدول الأعضاء الأخرى من ٥ آلاف عند إنشاء السوق الخليجية المشتركة في ٢٠٠٨ إلى أكثر من ٩ آلاف في ٢٠١٢. كما ازداد عدد التراخيص الممنوحة لمواطني دول المجلس لممارسة الأنشطة الاقتصادية الأخرى من ٢٧ ألف ترخيص في ٢٠٠٨ إلى ٣٦ ألفاً في ٢٠١٢. كما يبين شكل ١ زيادة التجارة البينية بين دول مجلس التعاون التي تسارع نموّها بعد تأسيس الاتحاد الجمركي الخليجي في ٢٠٠٣.

شكل (١) : إجمالي التجارة البينية لدول مجلس التعاون



المصدر: الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية (٢٠١٣) تقرير حول السوق الخليجية المشتركة: حقائق وأرقام.

الإنجازات في الواقع

رغم التقدم الكبير في مجال التكامل الاقتصادي، تبين لنا البيانات المعروضة في العدد السادس من تقرير الأمانة العامة: "السوق الخليجية المشتركة: حقائق وأرقام" أنّ التكامل في بعض المجالات لم يصل إلى النسب المطلوبة، فمثلاً في ٢٠١٢:

- هناك ١٩ مواطناً خليجياً غير سعودي يعمل في السعودية.
- وهناك (٢) مواطنان قطريّان يمتلكان عقاراً في الكويت، و٤ عمانيين يمتلكون عقاراً في السعودية.
- وهناك بنك خليجي واحد غير قطري في قطر.
- هناك ٣٠ شركة مساهمة في الإمارات لا تسمح بتداول أسهمها لمواطني دول مجلس التعاون غير الإماراتيين.

• هناك فقط ٣ قروض أعطيت من قبل الحكومة الكويتية للمشاريع الصناعية الخليجية غير الكويتية.

هذه البيانات ليست بالضرورة دليلاً على عدم بلوغ التكامل الخليجي إلى المستوى المطلوب، فعلى سبيل المثال قد يجد المواطن الخليجي فرص العمل في بلاده أفضل أو مثل تلك الموجودة في الدول الخليجية الأخرى، فلا يرغب في الانتقال للعمل في دولة أخرى حتى ولو كانت جميع الإجراءات ميسرة، وسيحصل على جميع الحقوق التي يحصل عليها المواطن في هذه الدولة.

ولكن يبين لنا تقرير اتحاد غرف دول مجلس التعاون (٢٠١٢) أنّ المواطنين الخليجيين ورجال الأعمال لا يزالون يواجهون بعض العراقيل والتحديات في نظر القطاع الخاص الخليجي. فلا يزال هناك عدم مساواة بين المنتج الخليجي والمنتج الوطني. فأحياناً تواجه المنتجات الخليجية عدم السماح لها بالتسويق في بعض أسواق دول مجلس التعاون. وتقوم بعض الدول بحصر أنشطة تجارة الجملة. ورغم الإعلان على أن تكون هناك نقطة دخول جمركية واحدة، وبعدها تكون هناك حرية التنقل بين الدول الأعضاء، يواجه عادة رجال الأعمال قيوداً في تنقل منتجاتهم من دولة إلى أخرى بعد دخولها إلى إحدى دول مجلس التعاون، فيتم تفتيش الشاحنات قبل انتقالها من دولة خليجية إلى دولة خليجية أخرى، كما تكون إجراءات الصحة والسلامة أكثر صرامة على المنتجات الخليجية منها على المنتجات الوطنية، وكما يتم فرض رسوم بمسميات مختلفة على البضائع الخليجية المصدرة إلى دول خليجية أخرى.

أمّا على صعيد تحقيق المواطنة الخليجية فلا تزال هناك تفرقة بين مواطن الدولة والمواطن من دولة خليجية أخرى، فلا تتم معاملة العمّال وأصحاب رؤوس الأموال الخليجيين معاملة المواطن. فعادة ما نجد أنّ عروض الوظائف تعرض تفضيلها لمواطن الدولة، بل في بعض الأحيان يكون شرطاً من شروط التوظيف أن يكون الموظف مواطناً للدولة، نتيجة لرغبة الشركات والمؤسسات بالالتزام بنسب توظيف معيّنة، حيث لا زالت دول الخليج تؤكد على أهمية التوظيف المحلي. وهناك

بعض المهن التي لا يسمح للخليجيين غير المواطنين العمل فيها ، رغم أنّ المجلس الأعلى أصدر قراراً للسماح بحرية ممارسة المهن. وقد لا يتساوى المواطن الخليجي العامل ، في دولة خليجية غير موطنه ، مع المواطن في الضمان الاجتماعي والتقاعد ، فلا زالت القوانين واللوائح الإدارية للمؤسسات تخضع لنظم التأمينات الاجتماعية المعمول بها في دولة الموظف. وهناك تباين في الحوافز ، والامتيازات ، والحد الأدنى للأجور في عقود العمل بين مواطني دول مجلس التعاون . كما يواجه المواطن الخليجي عدم الاعتراف بالشهادات المدرسية والجامعية الصادرة عن المؤسسات التعليمية في دول المجلس أو خارجها ، بسبب عدم وجود مقاييس موحدة.

يواجه أيضاً رجال الأعمال الخليجيون صعوبة في استخراج رخص لممارسة الأعمال التجارية في الدول الخليجية الأخرى. فلا يسمح للمستثمر الخليجي للاستثمار في بعض المجالات الاقتصادية مثل: البنوك ، وشركات التأمين ، وقطاع النقل البري. وتوضع أحياناً قيود على المواطنين الخليجيين في تملك الأراضي في دولة خليجية غير دولتهم ، فبعض الدول تضع قيوداً على مساحة الأراضي التي يسمح بتملكها ، وبعضها تسمح بتملك الأراضي للسكن ، ولكن ليس للاستثمار ، رغم أنّ قرار المجلس الأعلى في الدورة ٢٣ سمح للخليجيين بتملك العقار في جميع الدول الخليجية من دون أية قيود.

وكذلك لا يستطيع المواطن الخليجي شراء الأسهم أو المشاركة في الاكتتابات العامة الأولية في بعض الأسواق المالية في دول مجلس التعاون . وأيضاً يواجه رجال الأعمال الخليجيون في بعض الدول الخليجية عدم السماح لهم بتأسيس شركات من دون شريك وطني ، تكون حصته على الأقل ٥١٪ في المشروع. وأيضاً قد لا يسمح لرجل الأعمال الخليجي بتأسيس مشروع اقتصادي ، إذا لم يكن مقيماً في الدولة التي سيقام على أرضها المشروع. ومن الصعب لغير مواطني الدولة من الخليجيين الحصول على قروض أو دعم حكومي لأعمالهم التجارية ، بل قد تُفرض عليهم ضرائب ، كما تُفرض على المواطنين غير الخليجيين ، بينما لا تُفرض هذه الضرائب على مواطني الدولة ، وهذا رغم

قرارات المجلس الأعلى في المساواة في الضرائب. وعلاوة على ذلك، قد يواجه رجال الأعمال الخليجيّون معوّقات عند فتح حساب في أحد البنوك في دولة خليجية أخرى، ممّا يعيق حركة رؤوس الأموال.

عوائق التكامل الاقتصادي وسبل معالجتها

برغم أنّ الدول الخليجية حقّقت إنجازات ملحوظة في مجال التكامل الاقتصادي، من الواضح أيضاً أنّ بعض الإنجازات التي تُذكر في البيانات الرسمية للأمانة العامة والمؤسسات المركزية الأخرى لم يتم تنفيذها بشكل كامل، وأتت نتيجة لذلك - لم يتم إلى الآن تحقيق العوائد المتقدّمة التي تتعلق بالتكامل الاقتصادي.

ويعود عدم التنفيذ بالأساس إلى عدم التزام حكومات الدول المعنية بقرارات المجلس الأعلى. وعلى سبيل المثال، إذا تمّ عرض وظيفة في دولة خليجية ما، فإن الوظيفة تقصر على مواطني تلك الدولة، فتشكّل هذه الحالة مخالفة واضحة لقوانين السوق الخليجية المشتركة، وسببها عدم تطبيق القانون من قبل حكومة تلك الدولة.

وعادة عند إطلاق مشاريع تكاملية، تقوم الدول المشاركة بتشكيل جهة مركزية فوقية تكلف بمتابعة تنفيذ خطوات التكامل، وذلك لأنّه قد يكون هناك تضارب في المصالح في بعض الجزئيات، ممّا يحفز دولة ما على عدم الالتزام، بالإضافة إلى أنّ الإجراءات البيروقراطية في مؤسسات حكومية قد تؤخّر تنفيذ بعض المشاريع. وتستدعي هاتان الحالتان منح الجهة المركزية الفوقية صلاحيات لمحاسبة من لا يلتزم بالقرارات، على سبيل المثال عبر فرض غرامات أو عقوبات غير مالية. وهذا هو ما يحصل في الاتحاد الأوروبي، إذ تقوم المفوضية الأوروبية بدور «الشرطي»، وتغرّم من يخالف القانون، بعد تحقيق بشكل شفاف وموضوعي، وبالتنسيق مع المحكمة الأوروبية.

ويفترض أنّ المؤسسات المركزية الخليجية تقوم بدور مماثل فيما يخص تفعيل مشاريع تكاملية كالوحدة الجمركية والسوق المشتركة، ولكن في

الواقع، ليست هناك أجهزة فوقية كالأمانة العامة قادرة على تحفيز الحكومات الخليجية بالالتزام بالقوانين المركزية، لأنها لا تمتلك الصلاحيات أو الموارد المطلوبة (Abdulghaffar, M., O. Al-Ubaydli and O. Mahmood, 2013). فتحتل الأمانة العامة دوراً استشارياً وإدارياً بالأساس، وليس تنفيذياً أو رقابياً، فحتى إن كشفت الأمانة العامة مخالفة ما، فإنها قادرة على رفع تقارير (ربما بعد تشكيل لجان تخصصية) حول الموضوع للجهات المعنية. تحديداً المجلس الأعلى. وليس أكثر من ذلك. والمجلس الأعلى يجتمع سنوياً وتتناول قممه مواضيع ذات أهمية صارمة، كالصراعات المسلحة في الإقليم أو التخطيط الأمني، وليس متفرقات محدودة الأهمية كمخالفات لقوانين السوق المشتركة.

وطرحت المملكة العربية السعودية مؤخراً موضوع الوحدة الخليجية كمشروع - أساساً - لأسباب أمنية ودفاعية، ولكن لا شك أن تغييراً من هذا النوع سوف يعالج المشاكل المتعلقة بالتكامل الاقتصادي، لأن قلب المشروع هو تأسيس قوة مركزية فاعلة، وبالتالي قادرة على إلزام الجهات المعنية بتطبيق شروط التكامل. ولكن باستثناء مملكة البحرين، لم ترحّب الدول الخليجية الأخرى بالمشروع، وعموماً ليس هناك تأييد ملحوظ لتعزيز قوة المؤسسات الخليجية المركزية على حساب صلاحيات الحكومات الأعضاء. ولذا يجب البحث عن حل آخر.

الفصل الثاني

الالتزام بالاتفاقيات الدولية: مبادئ عامة

كما ذكر سابقاً، هناك اتفاقيات دولية يتم تفعيلها عبر جهة مركزية فوقية، تمتلك الصلاحيات الملزمة، على سبيل المثال الاتحاد الأوروبي. ولكن تشكل هذه الوسيلة حلاً نادراً لمشكلة تفعيل الاتفاقيات الدولية، كالتكامل الاقتصادي، لأنها تتطلب مستوى متقدماً من الثقة بين الحكومات المشاركة. وبالفعل نجد أن عدداً كبيراً من الاتفاقيات الدولية الاقتصادية وغير الاقتصادية تقوم بين دول ذات علاقات عادية أو ربما سيئة، أو تشمل دولاً عديدة، حيث تشكيل جهة مركزية فوقية أمرٌ غير عملي وغير واقعي.

وعلى سبيل المثال، في ظل حروب العملات التي جرت بعد الحرب العالمية الأولى، وساهمت في تسبب الحرب العالمية الثانية، شكّل المجتمع الدولي صندوق النقد الدولي لإدارة النظام المالي الدولي، بطريقة تخدم المصلحة العامة، تفادياً لصراعات الماضي. ومُنح الصندوق موارد ملحوظة لتنفيذ هذه المهمة، كما كُلف برقابة النظام المالي الدولي. ولكن لا يمتلك الصندوق أية صلاحيات، لأنه يستحيل أن تتنازل مجموعة من دول تشمل روسيا والصين وأمريكا وإيران وفرنسا وغيرها، لترضى عن التحكم في سياساتها المالية لأجل جهة دولية مركزية بعد الصراعات البشعة التي اندلعت بين تلك الدول سابقاً. ولكن مع ذلك، عموماً يتمكن صندوق النقد الدولي من إلزام الدول الأعضاء بتطبيق القوانين المتفق عليها مركزياً ومحاسبة من يسعى لمخالفة القانون. وتقوم منظمة التجارة العالمية بدور مماثل في مجال النزاعات التجارية، وأيضاً دون صلاحيات ملحوظة. وخارج الإطار الاقتصادي، تمّ إطلاق اتفاقيات دولية بيئية لمكافحة الاحتباس الحراري، واتفاقيات دولية حتى لإدارة الحروب وكلها دون إنشاء مؤسسات مركزية قوية. فكيف تفعل اتفاقيات من هذا النوع؟ وكيف يمكن للدول الخليجية الاستفادة من خبرة المجتمع الدولي في تلك المجالات؟

خبرة المجتمع الدولي في الاتفاقيات الاقتصادية

بناءً على خبرة المجتمع الدولي في الالتزام بالاتفاقيات الدولية نستطيع الاستنتاج أنّ هناك عدة عوامل تساعد وتحفز الدول على الامتثال للاتفاقيات الاقتصادية. من أهمّ هذه العوامل هو عامل السمعة، فالدول المختلفة تتنافس دولياً، لجذب الاستثمارات، والدول ذات السمعة الحسنة والتي تلتزم عادة بالاتفاقيات الدولية هي التي تحظى باستثمارات أكثر من غيرها. لذلك بعد توقيع اتفاقية دولية تبنى التوقعات بأنّ هذه الدولة ستقوم بالالتزام بالاتفاقية، وعدم الالتزام يكون مكلفاً كثيراً من حيث السمعة، وهذا يردع الدولة ويشجّعها على الالتزام بالاتفاقيات حتى في الظروف الصعبة.

بث سيمونز (Simmons, 2000) تدرس هذه النظرية من خلال دراسة الالتزام بالمادة الثامنة من مواد صندوق النقد الدولي (IMF article VIII)، وهي مادة تحظر فرض القيود على الصرف الأجنبي، وتشجع تحرير الحساب الجاري. تبين سيمونز في ورقته أن التصديق على الاتفاقية هو طريقة لتعزيز فيها الدولة مصداقيتها للالتزام، وترسل إشارة للعالم تميزها عن سائر الدول التي لم تصدق على الاتفاقية. من الاستنتاجات المثيرة للاهتمام التي تبينها الورقة، هي أن تأثير السمعة على الالتزام يضعف إذا ازداد عدد الدول غير الملتزمة، خاصة بين الدول المتقاربة في المنطقة وذات البيئة الاقتصادية المتشابهة، وذلك لأنه إذا التزمت مثلاً جميع الدول إلا دولة واحدة، فستخسر هذه الدولة جميع الاستثمارات، وستتوجه إلى الدول الأخرى، ولكن في حال أن الكثير من الدول غير ملتزمة، فهذا التأثير سيكون أضعف.

دونز وجونز (Downs and Jones, 2002) يوضحان في ورقتهما أن التأثير على السمعة قد يختلف من اتفاقية إلى أخرى، لأن للدولة أكثر من سمعة واحدة. إن تأثير عدم الالتزام على السمعة يكون حسب أهمية الاتفاقية بالنسبة للدولة التي لم تلتزم. فإذا كانت الاتفاقية ذات قيمة عالية، سوف تحمل الدولة ارتفاعاً ملحوظاً في تكاليف الامتثال، قبل أن يتمّ عدم الالتزام. وفي الاتفاقيات التجارية بين الدول، يكون تأثير عدم الالتزام على السمعة أكبر على الدول الصغيرة منه على الدول الكبيرة والمهمة اقتصادياً، هذا لأنه إذا قامت الدولة الصغيرة بعدم الامتثال، فهذا يعكس عدم تقديرها للاتفاقيات الدولية، لأنها نقضت اتفاقية كانت مهمة بالنسبة لها. وتبين لنا الخبرة الدولية في الاتفاقيات التجارية أنه عادة ما يكون مستوى الالتزام عالياً، هذا لأنه عندما تدخل الدولة في شبكة من المعاهدات التي تدعو إلى تحرير التجارة، فإنها تكون قد فعلت الكثير للحصول على هذا المستوى من التحرير على سنوات عديدة، فلن ترغب أية دولة في الرجوع إلى عدم التحرير والمخاطرة بخروجها من هذه الشبكة (Simmons, 2010).

من العوامل المهمة التي تساعد على الالتزام بالاتفاقيات الاقتصادية هي أحكام المرونة. فمع زيادة التشريعات في الاتفاقيات، تصبح الدول أكثر قلقاً بشأن قدرتها على الامتثال لاحقاً. فلماذا قد تمتنع بعض الدول عن المشاركة في اتفاقيات ذات درجة عالية من التشريع (Guzman 2002). ولكن في حال وضع اتفاقية ذات تشريعات قليلة أو غير ملزمة، ومنح كل طرف الحرية في التصرف، يقل المردود المتوقع من الاتفاقية. لذلك فإنّ الحل هو: وضع اتفاقية مع تشريعات واضحة وملزمة، ووضع أحكام مرونة يمكن أن تلجأ إليها الدولة، لتساعدها على الالتزام بالاتفاقية في كلّ الظروف. أحكام المرونة مهمة جداً في تنظيم اتفاقيات التجارة العالمية، لذلك استخدمتها منظمة التجارة العالمية والاتفاقية العامة للتعرفة الجمركية والتجارة (GATT) التي سبقتها. (Finger and Nogues, 2006) يوضحان أنّ دول أمريكا اللاتينية استخدمت أحكام المرونة التي تقدمها منظمة التجارة العالمية لتشجيع الجماعات التي تدافع عن الحمائية (protectionism) لقبول تحرير التجارة على نطاق أوسع. (Kucik and Reinhardt, 2008) يشرحان في ورقتهم أنّ أحكام المرونة مثل أحكام مكافحة الإغراق التي تستخدمها منظمة التجارة العالمية لتشجيع الدول على الدخول في نظام التجارة والموافقة عليها، تساعد على الحصول على مستويات أعمق من تحرير التعريفات الجمركية (tariff liberalization). فبعد التحليل تستنتج الورقة أنّ أحكام المرونة في منظمة التجارة العالمية تشجّع الدول على الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، وتجعل الدولة توافق على تخفيض تعريفاتها الجمركية، بل وتجعلها تبقى على مستويات منخفضة من التعريفات الجمركية في الواقع. ولكن توضّح الورقة أيضاً أنه ليست كل البلدان بالتساوي قادرة على الاستفادة من أحكام المرونة، فحسن سير عمل المؤسسات الدولية يتوقف على القدرات المؤسسية المحلية، والانضمام إلى مؤسسة دولية يخلق حوافز جديدة، لإعادة تشكيل المؤسسات المحلية.

خبرة المجتمع الدولي في الاتفاقيات غير الاقتصادية

من المنطقي أنّ الدول الخليجية تنظر في خبرة المجتمع الدولي في الاتفاقيات الاقتصادية، كأهم مصدر للتوصيات حول تفعيل مشاريع التكامل الاقتصادي الخليجي، ولكن من الممكن حصد توصيات مثمرة أيضاً من الاتفاقيات غير الاقتصادية، كالاتفاقيات البيئية والحربية، لأنها تعكس نفس المبادئ.

البيئة :

في الاتفاقيات البيئية تلعب أحكام المرونة أيضاً دوراً مهماً في مساعدة الدول على الالتزام. (Von Stein, 2008). يدرس التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (FCCC) وبروتوكول كيوتو (Kyoto proto-col) والتحليلات تسفر عن دعم قوي بأنّ أحكام المرونة هي التي تشجع الدول على التصديق على الاتفاقيات البيئية. هذا التأثير واضح أكثر في تصديق الدول المتقدمة على بروتوكول كيوتو، لأنه يضع تشريعات كثيرة وملزمة على الدول المتقدمة، بينما تكون هذه التشريعات غير ملزمة على الدول الأخرى. فمثلاً آلية أحواض الكربون (carbon sinks) التي هي المساحات التي تمتص كربوناً أكثر مما تطلق - جعل الالتزام ببروتوكول كيوتو أقل تكلفة بالنسبة لبعض الدول، مما أدى إلى التصديق. بينما أحكام المرونة ليست مهمة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (FCCC)؛ لأنها اتفاقية غير ملزمة، حيث إنّ الاتفاقية تهدف فقط إلى وضع مجموعة من المبادئ والمعايير والأهداف.

كما يلعب الرأي العام والمنظمات غير الحكومية دوراً مهماً في إدارة الامتثال بالاتفاقيات. عندما يكون الأفراد والمجموعات التي تدافع عن حماية البيئة لديهم نفوذ وتأثير على الحكومة، فإنه عادة ما يتمّ الالتزام بالاتفاقيات البيئية. وقوة المنظمات غير الحكومية البيئية وحجمها ومدى تأثيرها على المجتمع عامل مهمّ في مدى التزام الدول بالاتفاقيات البيئية (Von Stein, 2008)، فهذه المنظمات تشكل ضغطاً على الحكومة كي تلتزم. إنها توفر المعلومات والبيانات المستقلة، وتحلّل وتقيّم أداء الدول،

وعندما يحدث عدم الالتزام، فإنها تكشف وتفضح عدم الملتزمين وتحفز ردود أفعال الشعب (Chayes, Chayes and Mitchell, 1998).

وفي الدول الديمقراطية، قرار امتثال الحكومة للاتفاقيات البيئية مبني على إرادة الدوائر الانتخابية. الدوائر الانتخابية الكبيرة أو التي لديها معلومات أكثر هي التي تحدّد الامتثال أو عدم الامتثال حسب رغبتها (Von Stein, 2008). فالدوائر الانتخابية الكبيرة لها تأثير انتخابي أكبر. أما الدوائر الانتخابية التي لديها معلومات أكثر والتي لديها اطلاع أكبر حول العملية السياسية فإن لها تأثيراً أكبر، لأنّ تصويت هذه المجموعة يعتمد أكثر على السياسات الفعلية للحكومة، بينما في الدوائر الانتخابية التي لا تمتلك معلومات كثيرة تكون هناك ضوضاء في عملية وضع الأصوات، ولا تعتمد كثيراً على سياسات الحكومة. تأثير الدوائر الانتخابية المحلية واضح في امتثال الدول الأوروبية لبروتوكول الكبريت عام ١٩٨٥ الذي يتطلب من الدول المصدّقة عليه الحد من انبعاثات الكبريت بنسبة ٣٠٪ حتى عام ١٩٩٣. فمثلاً في النرويج تصاعد الوعي البيئي العام حفّز تخضير الساحة السياسية والتي نتج عنها زيادة في السياسات الخضراء وزيادة في البرامج المعنية بقضايا بيئية. أمّا فرنسا فلم تخفّض مستويات الكبريت في السنوات التي تلت التوقيع على بروتوكول الكبريت عام ١٩٨٥، هذا بسبب أنّ الجمهور الفرنسي في تلك الفترة كان لا يعرف سوى القليل عن مشكلة المطر الحمضي، ولا يهتم بقضايا البيئة بل ويراهم تعارض المصلحة الوطنية (Dai, 2005).

قوانين الحرب :

في الالتزام بقوانين الحرب، الدول التي تحترم سيادة القانون على الصعيد المحلي عادة ما تمثل بقوانين الحرب أكثر من تلك التي لا تحترم سيادة القانون. (Kelly, 2007) تدرس هذه النظرية من خلال دراسة الدول التي وقعت على (US non-surrender agreements) التي تعارض مبدأ إنشاء المحكمة الجنائية الدولية المسؤولة عن المحاكمة عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. الولايات

المتحدة كانت تحتّ معظم الدول على توقيع هذه الاتفاقية (US non-surrender agreements) التي بها تؤكد الدولة أنها لن تسلم أي مواطن أمريكي إلى المحاكمة في هذه المحكمة. بعد دراسة الدول التي وقّعت هذه الاتفاقية تجد الورقة أنّ احترام القانون يفسّر بوضوح لماذا ترفض بعض الدول التوقيع على هذه الاتفاقية. وتبيّن Kelly في ورقتها أنّ الدول ذات المستوى العالي من احترام القانون التي وقّعت على (US non surrender agreements) لم تكن قد وقّعت على اتفاقيات المحكمة الجنائية الدولية. ولكن ضمن الدول الـ ٢٧ التي وقّعت على اتفاقيات المحكمة الدولية، لم يكن بينها دولة ذات درجة عالية (من خمسة أو ستة) في سيادة القانون في (International country risk guide-PRS group) وقّعت على (non-surrender agreements) رغم الضغوطات من الولايات المتحدة. بهذا نستنتج أنه إذا كانت الدول تتحرك نحو المزيد من احترام سيادة القانون على الصعيد المحلي، فإنّ هذا يمكن أيضاً أن يحسّن احترامها لسيادة القانون الدولي.

(Morrow, 2007) يدرس أنماط الامتثال لقوانين الحرب في القرن العشرين، ويبين أنّ الالتزام بقوانين الحرب في المعاملة بالمثل عنصر مهمّ جداً. فتلتزم الدولة بالقانون عندما تكون الدول الأخرى ملتزمة أيضاً، ولكن عندما يحدث انتهاك للمعاهدة من قبل إحدى الدول، هذا عادة ما يجعل الدول الخصم أيضاً تنتهك المعاهدة، وتعامل الدول الأخرى بالمثل. ويجد أنّ التصديق المشترك على المعاهدات يقوّي المعاملة بالمثل (reciprocity) ويؤدي إلى الامتثال بشكل عام من خلال الردع الفعال. ويجد أنّ بين الدول التي صدّقت على المعاهدات الحربية، الدول الديمقراطية والتي تلتزم بالمعاهدات أكثر من غيرها، ولكنها في الوقت ذاته تقوم بانتهاكات أكثر إذا لم تصدق على المعاهدات. طبيعة الانتهاك أيضاً لها تأثير على مدى الالتزام، فالامتثال بالقوانين المعنية بالأسلحة الكيميائية والبيولوجية هو الأفضل، تليها الهدنة ووقف إطلاق النار، والقصف الجوي. أما أسوأ امتثال للقوانين فيكون في معاملة المدنيين، تليها معاملة أسرى الحرب، يليها علاج جرحى العدو وحماية الممتلكات الثقافية.

أمّا في احترام التحالفات العسكرية بين الدول فأهم عامل يؤثر في الالتزام بهذه التحالفات هو قيمة هذا التحالف بالنسبة للدول المشاركة فيه. وتتغير قيمة التحالفات العسكرية عندما :

- (١) يتغير مستوى التهديد الخارجي الذي يواجه الحلفاء،
- (٢) عندما تتغير القدرات العسكرية للدول المتحالفة،
- (٣) عند التغيير في الأهداف السياسية من قبل الحلفاء،
- (٤) توافر حلفاء آخرين (Leeds, Ashley and Savun, 2007).

بما أنّ الهدف الرئيسي من الدخول في تحالف عسكري هو حماية الأمن من عدو خارجي مشترك، فإنه عندما يقل التهديد الخارجي قد ترى بعض الدول أنه لم يعد للتحالف العسكري أهمية، ويؤدي بها إلى الخروج من هذا التحالف. وكذلك عندما تزداد السلطة الدولية والقوة العسكرية لإحدى الدول فقد ترى أنها لا تحتاج إلى التحالف مع دول أخرى لتحقيق أهدافها، فقوتها تكفي لمواجهة الأخطار المحتملة، فلذلك هذا يزيد من احتمالية خروجها من التحالفات العسكرية مع دول أخرى. وهذا ينطبق أيضاً إذا أصبحت الدولة أضعف عسكرياً، حيث تقل قدرتها على توفير ما يكفي من القوة لتحسين النتائج العسكرية المتوقعة لشركائها في التحالف. كذلك إذا أصبحت الأهداف السياسية لإحدى الدول في التحالف لا تتفق مع الأهداف السياسية للدول الأخرى المشاركة في التحالف، فهذا سيرفع من احتمالية خروجها من هذا التحالف، وعندما تشارك الدولة في تحالفات عسكرية جديدة، وتجد دولاً بديلة للتحالف معها، فإن هذا يزيد من احتمالية خروجها من التحالف العسكري الأول، حيث إنّ قيمة التحالف الأول ستقل بسبب وجود التحالف الثاني الذي قد يحقق جميع أهدافها.

طبيعة ومواصفات التحالف العسكري أيضاً تؤدي دوراً مهماً في استمرارية التحالف العسكري بين الدول الكبرى والصغرى، حيث تقوم الدولة الكبيرة بتوفير أمن الدولة الصغيرة مقابل أن تحصل الدولة الكبيرة على فائدة غير عسكرية من الدولة الصغيرة، وتكون هذه عادة أقل عرضة للإلغاء (Morrow, 1991) وأحد

أسباب طول مدة التحالفات العسكرية بين الدول الكبرى والدول الصغرى أنّ التعاون فيها لا يكون محصوراً فقط على التعاون في المجال العسكري، فإحدى الدول تقدّم خدمة عسكرية، والأخرى تقدم خدمة في مجال آخر. وأي اتفاق عسكري يشمل تعاوناً في المجالات الأخرى يكون أقلّ عرضة للإلغاء، لأنه حتى إذا ارتفعت تكاليف الحفاظ على الوعود العسكرية، تبقى المنافع من التعاون في المجالات الأخرى التي بسببها ستتحمّل الدولة التكاليف العسكرية (Leeds, Ashley and Savun, 2007).

الفصل الثالث:

الالتزام بالاتفاقيات الدولية: توصيات لمجلس التعاون

كما ذكر فيما سبق، لم تفعل المشاريع التكاملية الاقتصادية الخليجية بشكل صحيح إلى الآن، وذلك بسبب عدم قدرة المؤسسات المركزية على محاسبة الحكومات الأعضاء حينما تخالف القوانين المقررة من قبل المجلس الأعلى. وحتى ولو يشكّل تعزيز صلاحيات المؤسسات المركزية حلاً مناسباً على المدى الطويل، كما يوجد في الاتحاد الأوروبي أو في الاتحادات الفدرالية كأمريكا وأستراليا، تتطلب مشاريع من هذا النوع زمناً طويلاً للتطبيق، لأنّ هناك عوائق سياسية في الوقت الراهن، وبالتالي ينبغي البحث عن حلول أخرى بالاستعانة بخبرة المجتمع الدولي.

وبناءً على الاتفاقيات الدولية في المجالات الاقتصادية وغير الاقتصادية، والتي تمّ الالتزام بها دون الحاجة لخلق مؤسسات مركزية فوقية ذات صلاحيات ملحوظة، يتضح أنّ حماية السمعة تشكّل أهمّ عامل للنجاح. وتحديدًا ينبغي صياغة الاتفاقيات الدولية بطريقة تحفّز الدول المشاركة على الالتزام، خوفاً من انعكاسات مستقبلية سلبية، إنْ فكّرت في عدم الالتزام. فمثلاً تُسحب منها ثمار (فوائد) الاتفاقية المعنية أو اتفاقيات أخرى أو تفقد المصادقية أثناء مفاوضات مستقبلية، ومن ثم تتراجع قدرتها على الاستفادة من اتفاقيات جديدة.

وتقوم اتفاقيات من هذا النوع على عنصرين أساسيين: الشفافية في تحديد مدى الالتزام، ومنظومة محاسبة واضحة. إذاً ما هي الخطوات الملموسة التي ينبغي على الدول الخليجية تبنيها بناءً على خبرة المجتمع الدولي، ولأجل تفعيل مشاريعها التكاملية بشكل صحيح؟

كأول خطوة، من المهم أن تقوم كل دولة من دول مجلس التعاون بتصريح واضح يؤكد أنها تعتبر السوق الخليجية المشتركة مشروعاً يخدم مصلحتها، إن التزم الجميع بكل قواعدها. حيث إنّه لا فائدة من تنفيذ المشروع إذا تغيرت مصلحة دولة ما منذ زمن الإقرار، وبالتالي لا ترغب في المشاركة. فلذلك تأكيد أهمية السوق الخليجية المشتركة وتجديد الالتزام بكل ما يخدم تحقيق التكامل الخليجي بطريقة علنية وشفافة، يربط سمعة الدولة بعملية التنفيذ، مما يشكل حافزاً إضافياً للالتزام.

وكثاني خطوة، إدارة الامتثال الفعّال تتطلب إنشاء وصيانة نظام معلومات شفاف ونظام الاستجابة. نظام المعلومات يجب أن ينتج معلومات وافية ودقيقة عن السلوكيات. أما نظام الاستجابة فيجب أن يستخدم الإجراءات المختلفة للحرص على الامتثال (Chayse, Chayse and Mitchell, 1998) وفي الواقع، فإن متابعة الالتزام بالقرارات التي تهدف إلى تحقيق التكامل الخليجي أصعب من متابعة اتفاقية محدودة المجال. مثلاً متابعة الالتزام باتفاقية محدودة مثل اتفاقية شبكة سكة الحديد سهل نسبياً، ولكن في حال متابعة السوق الخليجية المشتركة هناك صعوبة في متابعة حركة جميع البضائع والخدمات والأنشطة والعقود إلخ. ولذلك من المهم لدول مجلس التعاون وضع منظومة رقابة شاملة شفافة تفتح مجالاً لكل أصحاب المصلحة لأن يساهموا في الرقابة. على سبيل المثال يجب منح اتحاد غرف مجلس التعاون الخليجي دوراً أساسياً في توفير المعلومات، وفي الرقابة لكشف عدم الملتزمين حتى تتم محاسبتهم. وكذلك يجب أن يتم توفير موقع إلكتروني يسمح لكل مواطن خليجي أن يسجل شكوى عن المخالفات، ويتم فيه أيضاً نشر جداول الالتزام بشكل دوري.

وبهذا تكون المعلومات حول الالتزام بالقرارات والقوانين متوفرة بسهولة لأي شخص أو جهة معنية بالأمر. الشفافية تطمئن الأطراف أنّ الأطراف الأخرى تفي بالتزاماتها، وبهذا يتمّ الالتزام من خلال المعاملة بالمثل، حيث إنّّه إذا تأكدت الدولة أنّ جميع الدول الأخرى تفي بالتزاماتها فإنّ هذا سيشجّعها على أن تفي هي كذلك، لتستفيد من فوائد التكامل الاقتصادي الخليجي. وتوفير معلومات دقيقة ووافية عن الالتزام بالاتفاقية يعزز أيضاً خوف الدولة على سمعتها، حيث إنّ نشر هذه المعلومات يفتح مجالاً للاستفادة من الضغط الداخلي، في كل دولة، من قبل أصحاب المصلحة مثل: التجار، والمنظمات غير الحكومية.

وتسمح منظومة شفافة من هذا النوع للدول الخليجية أن تحاسب بعضها البعض، ربما عن طريق المؤسسات المركزية. وعلى سبيل المثال يمكن ربط بعض المناصب المهمة كرئاسة المؤسسات الخليجية بالالتزام بالاتفاقيات الاقتصادية. وهناك عقوبات أخرى يمكن فرضها كالتعامل بالمثل، أو سحب حقّ التصويت في اتفاقيات مستقبلية.

الخاتمة

طرح دول مجلس التعاون مشاريع تكامل اقتصادي واعدة، على رأسها السوق الخليجية المشتركة. وتتميز الدول الخليجية بتجانس ملحوظ في مجالات عدة كاللغة والحضارة والديانة، بالإضافة إلى الترابط القبلي العابر للحدود، مما يسهل عملية التكامل الاقتصادي؛ لأنّه عادة يشكّل اللاتجانس عائقاً أمام عناصر ترغب في توحيد منظوماتها.

وبرغم هذه الأرضية الصلبة للتكامل الاقتصادي، لم تفعل أهمّ المشاريع بشكل صحيح، وبالتالي لم تحقّق الدول الخليجية المردودات الاقتصادية المتقدّمة المتعلقة بهذه المشاريع. وينعكس عدم تفعيل المشاريع التكاملية في البيانات الاقتصادية التي تشير إلى قلة الانسجام في بعض المجالات، بالإضافة إلى شكاوي

عديدة ومتكررة من قبل أصحاب المصلحة، لاسيما التجار الخليجيون. ويعود العجز في تفعيل إلى غياب آلية فاعلة لمتابعة تنفيذ المشاريع بطريقة شفافة، ومحاسبة من يخالف الاتفاقيات كوسيلة لتحفيز الدول المشاركة على الالتزام. ولا شك أن الحل الأمثل على المدى الطويل هو تعزيز صلاحيات المؤسسات الخليجية المركزية؛ لكي تتمكن من فرض عقوبات على الحكومات المخالفة، ومكافأة من يلتزم بالقانون. لكن الأجواء السياسية الراهنة ليست مناسبة لإطلاق مشروع من هذا النوع، كما أنه يتطلب وقتاً طويلاً للتطبيق حتى في أحسن الظروف. وإذا، بحثاً عن بديل، ينبغي الاستفادة من خبرة المجتمع الدولي في تفعيل الاتفاقيات الدولية التي لا تقع تحت إشراف مؤسسة مركزية فوقية ممنوحة بصلاحيات ملحوظة.

وبناءً على ما حدث في كافة الاتفاقيات الاقتصادية والبيئية والحربية وغيرها، يمكن استخلاص التوصيات المحددة التالية:

١. إنشاء منظومة رقابة تتميز بالتالي:

- الشفافية، حيث تسمح لأي صاحب مصلحة أن يدقق في أي وقت في مدى التزام أي جهة بقوانين التكامل الاقتصادي.
- الانفتاح، حيث تسمح لأي صاحب مصلحة أن يساهم في تنبيه الجهات المسؤولة عن وجود مخالفة بشكل مباشر (مثلاً عبر موقع إلكتروني).
- الموضوعية والعدالة، حيث لا تسمح لأي صاحب مصلحة أن يستغل المنظومة لغرض خاص، على حساب المصلحة العامة.

٢. إنشاء منظومة محاسبة مبنية على المخالفات المرصودة من قبل منظومة الرقابة.

والخطوة الجوهرية هي إشعار كل حكومة بأن المخالفات التي تقع تحت رعايتها ستضر بسمعتها الدولية، داخل وخارج دول مجلس التعاون، وبالتالي ستؤدي إلى خسائر مستقبلية، خصوصاً عن طريق فقدان المصداقية في اتفاقيات جديدة.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية :

- الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية. (٢٠١٣) تقرير عن السوق الخليجية المشتركة: حقائق وأرقام.
- الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية. "أولا: إقامة منطقة التجارة الحرة Accessed February 10, 2015 . <http://www.gcc-sg.org/index1856.html?action=Sec-Show&ID=413>
- اتحاد غرف دول مجلس التعاون الخليجي. " إجراءات وخطوات تطبيق الاتحاد الجمركي لدول مجلس التعاون." Accessed February 10, 2015. http://fgccc.org/?page_id=1487

المراجع اللغة الانجليزية :

- Abdulghaffar, M., O. Al-Ubaydli and O. Mahmood. "The malfunctioning of the Gulf Cooperation Council single market: features, causes and remedies." Middle Eastern Finance and Economics, 19 (2013).
- Abbott, Kenneth W., and Duncan Snidal. "Hard and soft law in international governance." International organization 54, no. 03 (2000): 421-456.
- Bradford, William. "In the Minds of Men: A Theory of Compliance with the Laws of War." Ariz. St. LJ 36 (2004): 1243.
- Cassel, Douglass. "Does international human rights law make a difference." Chi. J. Int'l L. 2 (2001): 121.
- Chayes, Abram, Antonia Handler Chayes, and Ronald B. Mitchell. "Managing compliance: a comparative perspective." Engaging countries: Strengthening compliance with international environmental accords (1998): 39-62.

- Checkel, Jeffrey T. "Why comply? Social learning and European identity change." *International organization* 55, no. 03 (2001): 553-588.
- Dai, Xinyuan. "Why comply? The domestic constituency mechanism." *International Organization* 59, no. 02 (2005): 363-398.
- Downs, George W., David M. Rocke, and Peter N. Barsoom. "Is the good news about compliance good news about cooperation?." *International Organization* 50, no. 03 (1996): 379-406.
- Downs, George W., and Michael A. Jones. "Reputation, compliance, and international law." *The Journal of Legal Studies* 31, no. S1 (2002): S95-S114.
- Finger, J. Michael, and Julio J. Nogués, eds. "Safeguards and Antidumping in Latin American Trade Liberalization: Fighting Fire with Fire". World Bank Publications, 2006.
- Gold, Joseph. "Strengthening the soft international law of exchange arrangements." *Am. J. Int'l L.* 77 (1983): 443.
- Guzman, Andrew T. "The design of international agreements." *European Journal of International Law* 16, no. 4 (2005): 579-612.
- Kelley, Judith. "Who keeps international commitments and why? The International Criminal Court and bilateral nonsurrender agreements." *American Political Science Review* 101, no. 03 (2007): 573-589.
- Koh, Harold Hongju. "Why do nations obey international law?." (1997): 2599-2659.
- Kucik, Jeffrey, and Eric Reinhardt. "Does flexibility promote cooperation? An application to the global trade regime." *International Organization* 62, no. 03 (2008): 477-505.
- Leeds, Brett Ashley, and Burcu Savun. "Terminating alliances: Why do states abrogate agreements?" *Journal of Politics* 69, no. 4 (2007): 1118-1132.
- Mearsheimer, John J. "The false promise of international institutions." *International security* (1994): 5-49.
- Morrow, James D. "When do states follow the laws of war?" *American Political Science Review* 101, no. 03 (2007): 559-572.
- Morrow, James D. "Alliances and asymmetry: An alternative to the capability aggregation model of alliances." *American Journal of Political Science* (1991): 904-933.

- Raustiala, Kal, and Anne-Marie Slaughter. "International law, international relations and compliance." *International Relations and Compliance*. Princeton Law & Public Affairs Paper 02-2 (2002).
- Simmons, Beth A. "Compliance with international agreements." *Annual Review of Political Science* 1, no. 1 (1998): 75-93.
- Simmons, Beth A. "International law and state behavior: Commitment and compliance in international monetary affairs." *American Political Science Review* 94.04 (2000): 819-835
- Simmons, Beth. "Treaty compliance and violation." *Annual Review of Political Science* 13 (2010): 273-296.
- Snidal, Duncan. "Coordination versus prisoners' dilemma: Implications for international cooperation and regimes." *American Political Science Review* 79, no. 04 (1985): 923-942.
- Von Stein, Jana. "The international law and politics of climate change ratification of the United Nations Framework Convention and the Kyoto Protocol." *Journal of Conflict Resolution* 52, no. 2 (2008): 243-268 .